

صفة العمرة

على سنة النبي صلى الله عليه وسلم
بصورة سهلة وواضحة

إعداد:

الدكتورة / عائشة محمد رجاء الله الحربي
دكتورة في الحديث وعلومه

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على خير الأنام وعلى آله وصحبه بإحسان أما بعد:
فهذه صفة العمرة على سنة النبي صلى الله عليه وسلم بصورة سهلة
وواضحة.

1. **الإحرام من الميقات**، أما أهل مكة فإنهم ينوون العمرة من الحل أي
(من أي مكان خارج مكة)⁽¹⁾، ومسجد التنعيم ليس ميقاتاً لكنه أقرب
نقطة من الحل إلى مكة (الحرم).

والإحرام من الحل لسكان مكة هو للعمرة فقط، أما الحج فالإحرام لهم
ولمن يسكنون قبل المواقيت كالجموم والشرايع - يكون من المنزل⁽²⁾.

2. **يدخل في العمرة بالإحرام وهو نية الدخول في النسك والنية
ومحلها القلب والتلفظ بها بدعة**، ثم يهل بالتلبية بالنسك الذي اختاره
- وهو سنة مؤكدة - فيقول: (لبيك اللهم عمرة)⁽³⁾ ومن الخطأ قول: اللهم
نويت العمرة عن نفسي، لأن النية عمل القلب فلا يتلفظ بها، فإن قصد
بالعمرة عن نفسه فيقول: في سنة الإهلال (لبيك اللهم عمرة) وإن كانت

(1) عن عائشة رضي الله عنها قالت: "فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى
التنعيم، فاعتمرت"، أخرجه مسلم (1211).

(2) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "إن النبي صلى الله عليه وسلم وقّت لأهل المدينة ذا الحليفة ... ومن كن دون ذلك
فمن حيث أنشأ، حتى أهل مكة من مكة" أخرجه البخاري (1524)، ومسلم (1181).

(3) عن عائشة رضي الله عنها: "فيمّا من أهل بعمره، وميّّا من أهل بحجة وعمره، وميّّا من أهل بالحج"، أخرجه البخاري
(1562)، ومسلم (1211).



عن شخص آخر يقول: (لبيك اللهم عمرة عن فلان) ⁽⁴⁾ ثم يلبي، ولا يشترط بأن يقول: (وإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني) إلا إذا كان خائفاً من عائق يعوقه عن إتمام نسكه كالمرض ونحوه ⁽⁵⁾.

3. ويحرم على المرأة أثناء الإحرام لبس النقاب والقفازين ⁽⁶⁾.

وكانت نساء النبي صلى الله عليه وسلم والصحابيات رضي الله عنهن وهن محرمات يغطين وجوههن عن الرجال بسدل الجلباب أو الخمار من أعلى الرأس على الوجه، كما ثبت عن عائشة وأسماء وفاطمة بنت المنذر ⁽⁷⁾.

• يستمر بالتلبية حتى الوصول إلى المسجد الحرام، ويدخل بالرجل اليمنى ⁽⁸⁾ ويقول: (أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من

(4) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول: "لبيك عن شبرمة" فذكر الحديث، أخرجه أبو داود (1811).

(5) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير، فقال لها: "لعلك أردت الحج؟" قالت: والله لا أجدني إلا وجعة، فقال لها: "حجّي واشترطي، وقولي: اللهم محلي حيث حبستني"، أخرجه البخاري (5089)، ومسلم (1207).

(6) عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين" أخرجه البخاري (1838).

(7) عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحداها جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزونا كشفناه" أخرجه أبو داود (1833). وعن فاطمة بنت المنذر قالت: "كنا نخمر وجوهنا ونحن محرمات، ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق"، أخرجه مالك (1176).

(8) كان ابن عمر رضي الله عنهما يبدأ برجله اليمنى، علقه البخاري عنه في باب التيمن في دخول المسجد (1/523)، وعن أنس رضي الله عنه: "من السنة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى" أخرجه الحاكم (884) وقال: صحيح على شرط مسلم.



الشيطان الرجيم، بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك⁽⁹⁾، ثم يكمل التلبية حتى يصل إلى الطواف⁽¹⁰⁾.

4. يقطع المعتمر التلبية إذا بدأ في الطواف، أما الحاج فيقطع التلبية عند شروعه في جمرة العقبة يقطع التلبية قبل الرمي⁽¹¹⁾. وللمعتمر الطواف حول الكعبة كاشفاً كتفه الأيمن⁽¹²⁾ ومسرعاً في الثلاثة الأشواط الأولى منه في الطواف فقط⁽¹³⁾.

يبدأ الطواف من الحجر الأسود ويقبل الحجر إن أمكن⁽¹⁴⁾ وإن لم يستطع يشير إليه بيده اليمنى ويقول: (بسم الله والله أكبر)⁽¹⁵⁾ وتقال التسمية في

(9) أخرجه بعضه مسلم (713) من حديث أبي حميد أو أبي أسيد الأنصاري رضي الله عنه، وبعضه أبو داود (466) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وبعضه الترمذي (314) وابن ماجه (771) من حديث فاطمة رضي الله عنها.
(10) عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه "أنه كان يمسك عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر"، أخرجه الترمذي (919) وقال: صحيح.

(11) عن أسامة والفضل رضي الله عنهما: "لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى الجمرة" وفي رواية: "حتى بلغ الجمرة"، أخرجه البخاري (1543، 1670)، ومسلم (1281).

(12) عن يعلى بن أمية رضي الله عنه: "طاف النبي صلى الله عليه وسلم مضطبعاً ببرد أخضر" أخرجه أبو داود (1883)، والترمذي (859)، وابن ماجه (2954)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(13) عن ابن عمر رضي الله عنهما: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طاف الطواف الأول خبّ ثلاثاً ومشى أربعاً"، أخرجه البخاري (1644)، ومسلم (1261).

(14) أخرجه مسلم (1227) في بعض طرق حديث ابن عمر السابق: "طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة، فاستلم الركن أول شيء"، وعن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله، فقال: "إنني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك" أخرجه البخاري (1597)، ومسلم (1270).

(15) عن ابن عمر أنه كان إذا استلم الركن قال: "بسم الله والله أكبر" أخرجه عبد الرزاق في المصنف (8894).



الشوط الأول فقط ولا تكرر في بقية الأشواط بل يقتصر في بداية كل شوط بعد ذلك على الإشارة باليد اليمنى والتكبير فقط.⁽¹⁶⁾

فإن تيسر له استلام الحجر قال: (اللهم إيماناً بك وتصديقاً لكتابك ووفاءً بعهدك واتباعاً لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم)، وهذا الدعاء من أدعية الصحابة الصحيحة عنهم ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم).⁽¹⁷⁾

ويستحب في الطواف الإكثار من ذكر الله تعالى بالتسبيح والتحميد والتهليل وأفضل الذكر (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير)⁽¹⁸⁾ والدعاء وقراءة القرآن والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.⁽¹⁹⁾

• ومن مواضع إجابة الدعاء في الطواف بين الركنين اليماني والحجر الأسود ويسن فيه دعاء مخصص (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة

(16) عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير، كلما أتى على الركن أشار إليه بشيء في يده وكبر"، أخرجه البخاري (1632)، ومسلم (1272).

(17) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (8898، 8899) عن ابن عباس رضي الله عنهما، والطيالسي (174) عن علي رضي الله عنه، والطبراني في الأوسط (5843) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(18) عن جابر رضي الله عنه، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أفضل الذكر: لا إله إلا الله" أخرجه الترمذي (3383)، وابن ماجه (3800)، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير" أخرجه الترمذي (3585).

(19) عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما جعل الطواف بالبيت، وبين الصفا والمروة، ورمي الجمار، لإقامة ذكر الله" أخرجه أبو داود (1888) والترمذي (902) وقال: حسن صحيح.



حسنة وقنا عذاب النار) يكررها،⁽²⁰⁾ وينوي بالحسنة الأولى كل ما يريد من خير الدنيا، وبالحسنة الثانية الجنة، وكذلك من مواضع إجابة الدعاء بين الحجر الأسود والباب (الملتزم) فله أن يدعو في كل شوط بمحاذاة الملتزم ولو كان ماشياً،⁽²¹⁾ وليس من سنته صلى الله عليه وسلم رفع اليدين بالدعاء أثناء الطواف، لكن له أن يدعو دون رفع اليدين.

• ومن السنة - غير المقيدة بالطواف - الدعاء عند الملتزم / وهو الموضع الذي ترفع فيه اليدين للدعاء، فإن وقف عنده أو بمحاذاة دعا رافعاً يديه.⁽²²⁾

وليس من السنة الإشارة باليد عند محاذاة الركن اليماني ولكن السنة المسح عليه وقول: بسم الله الله أكبر وإن لم يستطع فلا يشير إليه بيديه.⁽²³⁾

(20) عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين الركنين: (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار)، أخرجه أبو داود (1892).

(21) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يلزم ما بين الركن والباب، وكان يقول: ما بين الركن والباب يُدعى الملتزم، لا يلزم ما بينهما أحد يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه. أخرجه البيهقي في الكبرى (9766).

(22) عن شعيب بن محمد بن عبد الله قال: طفت مع عبد الله فلما جئنا دبر الكعبة قلت: ألا تتعوذ؟ قال: نعوذ بالله من النار، ثم مضى حتى استلم الحجر، وأقام بين الركن والباب، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا، وبسطهما بسطاً، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله. أخرجه أبو داود (1985) وابن ماجه (2962).

(23) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين" أخرجه البخاري (1609)، ومسلم (1267)، وإما الإشارة عند العجز فقد ثبتت للحجر الأسود دون غيره كم تقدم عن ابن عباس رضي الله عنهما.



• في الشوط الأخير لا يشرع التكبير لأن التكبير لا ابتداء الشوط، ثم نتعدى الحجر الأسود قليلاً ونخرج من الطواف⁽²⁴⁾.

5. من السنة التوجه خلف المقام بحيث يكون المقام بينه وبين الكعبة إن تيسر، وإن لم يتيسر يصلي في أي مكان ويقرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى)، والسنة صلاة ركعتين خفيفتين بعد الطواف لا تطيل فيهما الجلوس أو الدعاء، ويقرأ في الركعة الأولى سورتي الفاتحة والكافرون وفي الركعة الثانية سورتي الفاتحة والإخلاص⁽²⁵⁾.

6. التوجه إلى شرب ماء زمزم⁽²⁶⁾ ومن السنة التضرع به⁽²⁷⁾ (أي شدة الإرتواء به) ويقول عند الشرب: (بسم الله اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاءً من كل داء)⁽²⁸⁾.

(24) اختيار ابن عثيمين في الشرح الممتع (7/352).

(25) عن جابر رضي الله عنه قال في حديث في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم: "ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام، فقرأ: {واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى} فجعل المقام بينه وبين البيت" قال: "كان يقرأ في الركعتين قل هو الله أحد، وقل يا أيها الكافرون" أخرجه مسلم (1218). وطاف عمر رضي الله عنه فركب حتى صلى الركعتين بذي طوى، علقه البخاري في باب الطواف بعد الصبح والعصر (2/155) ووصله مالك في الموطأ (1359).

(26) عن جابر رضي الله عنه في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم: "ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفاض إلى البيت، فصلى بمكة الظهر، فأتى بني عبد المطلب، يسقون على زمزم، فناولوه دلوفا فشرب منه" أخرجه مسلم (1218).

(27) أن ابن عباس رضي الله عنهما جاءه رجل فقال: من أين جئت؟ قال: من زمزم، قال فشربت منها كما ينبغي؟ قال: وكيف؟ قال: إذا شربت منها فاستقبل الكعبة واذكر اسم الله، وتنفس ثلاثاً، وتضرع منها، فإذا فرغت فاحمد الله عز وجل، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضرعون من زمزم. أخرجه ابن ماجه (3061).

(28) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (9112) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "زمزم لما شرب له" أخرجه ابن ماجه (3062).



ومن السنة أن يشرب الماء وهو جالس،⁽²⁹⁾ أما إذا كان هنالك زحام فيجوز الشرب واقفاً كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين شرب قائماً من البئر في حجة الوداع لكثرة الناس.⁽³⁰⁾

7. **التوجه إلى السعي،** وعند الإقتراب من جبل الصفا السنة أن يقرأ الآية: (إن الصفا والمروة من شعائر الله) ثم يقول: (ابدأ بما بدأ الله به)، وليس من السنة تكرار الآية في كل شوط من الأشواط السبعة بل يقتصر على قولها في الشوط الأول فقط.

ثم يصعد على جبل الصفا - إن تيسر - ويستقبل القبلة برفع اليدين كصفة الدعاء ولا يشير إلى الحجر الأسود كما في الطواف بل يرفع يديه كصفة الدعاء وكان ذكره صلى الله عليه وسلم على الصفا وكذلك على المروة كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في حديث جابر قال: (فلما دنا من الصفا قرأ: (إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ) [البقرة: 158]، «أبدأ بما بدأ الله به»، فبدأ بالصفا، فرقي عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة، فوَحَّدَ الله وكَبَّرَه [أي قال: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر ولله الحمد، الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً] وقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد

(29) عن أنس رضي الله عنه "أن النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائماً" أخرجه مسلم (2024).

(30) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب قائماً، واستسقى وهو عند البيت"، أخرجه البخاري (1637)، ومسلم (2027).



وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده؛ أنجز وعده، ونصر عبده،
(31) وهزم الأحزاب وحده»، ثم دعا بين ذلك، قال مثل هذا ثلاث مرات).
فيدعو بما شاء من خيري الدنيا والآخرة ومن سنة الدعاء الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم.

فإن الصلاة على النبي في هذا الموضع بعينه على الصفا لا توجد في
روايات الحديث؛ لكن وجهها هنا العمل بعموم الحديث الذي ثبت عنه
صلى الله عليه وسلم أنه قال لما سمع رجلاً يدعو ولم يصل على النبي
ولم يحمد الله قال: عجل هذا! ثم قال عليه الصلاة والسلام:
إذا دعا أحدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء عليه، ثم ليصل على النبي ثم
يدعو بما شاء. (32)

ثم يكرر الذكر والصلاة على النبي ويدعوا ما شاء من خيري الدني
والآخرة.

ثم يكرر الذكر والصلاة على النبي وإن شاء دعى بعد الثالثة وإن شاء
نزل إلى المروة (يقوله ثلاث مرات).

(31) أخرجه مسلم (1218).

(32) أخرجه أبو داود (1481)، والترمذي (3477) عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه.



ويفعل في المروة مثل ما فعل في الصفا من استقبال القبلة ورفع اليدين كصفة الدعاء وقول الذكر والصلاة على النبي والدعاء بخيري الدنيا والآخرة ثلاثاً⁽³³⁾.

- من السنة الهرولة للرجال بين العلمين دون النساء⁽³⁴⁾.
- قول: (رب اغفر وارحم واعف وتكرم وتجاوز) ليس هذا الدعاء من سنة الذكر على الصفا ولا على المروة لكن لا بأس بالدعاء به بعد الأذكار سواء على الصفا أو أثناء السعي.
- وفي آخر شوط على المروة لا بأس إن دعا أو ترك الدعاء لأن الدليل محتمل للأمريين والأحوط الدعاء.
- يتم الإكثار في جميع الأشواط من التكبير والتهليل والتسبيح والتحميد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء بجوامع الدعاء وما احتاج إليه وقراءة القرآن.

(33) في حديث جابر عند مسلم (1218): "ففعل على المروة كما فعل على الصفا".

(34) في حديث جابر عند مسلم (1218): "ثم نزل إلى المروة، حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى، حتى إذا صعدتا مشى، حتى أتى المروة". وعن ابن عمر رضي الله عنهما: "ليس على النساء سعي بالبيت ولا بين الصفا والمروة" يعني الرمل، أخرجه البيهقي في الكبرى (9055).



8. الحلق أو التقصير للرجال،⁽³⁵⁾ أما المرأة فالمشروع لها التقصير ويلزم⁽³⁶⁾ التقصير من جميع الشعر على الراجح وهو مذهب المالكية والحنابلة⁽³⁷⁾، فإن كانت لها صفائر أخذت من أطرافها جميعاً وإلا جمعت شعرها وأخذت من جميعه، وإن كان شعرها من طبقات تجمع شعرها وما اجتمع من آخر طبقة وما فوقها تأخذ منه، والمستحب أن تأخذ قدر أنملة⁽³⁸⁾.

9. الخروج من المسجد الحرام بالرجل اليسرى،⁽³⁹⁾ وقول: (بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم إني أسألك من فضلك، اللهم اعصمني من الشيطان)⁽⁴⁰⁾.

(35) عن أنس رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى منى فأتي الجمرة فرماها... ثم قال للحلاق خذ وأشار إلى جانبه الأيمن، ثم الأيسر"، أخرجه مسلم (1305)، وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم ارحم المحلقين" قالوا: والمقصرين يا رسول الله، قال: "اللهم ارحم المحلقين" قالوا: والمقصرين يا رسول الله، قال: "والمقصرين". أخرجه البخاري (1727)، (1301).

(36) عن ابن عباس رضي الله عنهما: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس على النساء حلق، إنما على النساء التقصير" أخرجه أبو داود (1984).

(37) انظر المنقى شرح الموطأ للباجي (3/12)، والمغني لابن قدامة (3/355).

(38) عن ابن عمر رضي الله عنهما: "تجمع المحرمة شعرها، ثم تأخذ قدر أنملة" أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (12909). وانظر الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين (7/329).

(39) لأثر ابن عمر رضي الله عنهما المتقدم أنه يبدأ برجله اليمنى فإذا خرج بدأ برجله اليسرى، أثر أنس رضي الله عنه.

(40) أخرج بعضه مسلم (713)، وأبو داود (465) من حديث أبي حميد أو أبي أسيد، وابن ماجه (773) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



المراجع :

- صحيح الإمام مسلم.
- سنن أبي داود.
- الشرح الممتع على زاد المستقنع الشيخ ابن عثيمين.
- مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز.

